رابط المادة على منصة باحث

مقاطع مفيدة

أنا وأختي موظفتين، هل يصلح أن نأخذ من مال الزكاة؟ وهل يصلح أن نأخذ الزكاة لتسديد رسوم الإقامة؟

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل نحن من جنسية اخرى انا واختي موظفتين ولدينا مصروف يكفي الاكل والشرب وبعض الاشياء ولكن ينقصنا بعض حاجيات المنزل من اثاث وهكذا هل يصلح ان نأخذ من مال الزكاة وما هو مقدار - 00:00:00

الزكاة وليصلح ان نأخذ الزكاة لتسديد رسوم الاقامة الاصل ان الزكاة تصرف لمن احتاج لا تكونوا في اداء الحاجة. انسان مثلا اه يحتاج للنفقة في الشهر هذا القدر قد يكون مثلا هو وزوجه واولاده. يختلف - 00:00:17

تختلف النفقة بحسب البلاد وحسب غلاء السلع ورخص السلع وقد يكون مثلا انسان اه وقد يكون مستأجر قد يكون يحتاج سيارة مثلا كل ما يحتاج له في حياته فاذا كان مثلا يحتاج الى اثاث الاثاث من الحاجيات التي تصرف فيها الزكاة لكن لا يكون مثلا الزائد - 00:00:41

في الاشياء المستحسنة كلما خرج شيء جديد قال اعطوني من الزكاة فيأخذ يوم اثاث وبعد فترة يطلب مالا من الزكاة ويشتري اثاثا اخر. هذا لا يجوز رفيع زكاة كذلك الترفه في النفقة انما يكون بقدر نفقة - 00:01:10

الذي تكون في اكله وشربه. ومقدار الزكاة كان آآ يريد ما هو القدر الذي يصرف يختلف فلم يقدر زكاة لم تقدر ما يعطى المحتاج انما يختلف قد يكون كما قال سبحانه من الصدقات والفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل - 00:01:30

والنبي عليه الصلاة والسلام اتاه رجلان يسألانه الصدقة فقال عليه الصلاة والسلام اني اراكما جلدين وانه لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب. فان شئتما اعطيتكما قد لا يظهر مثلا حاجة من عدمها فيوكل الى - 00:01:57

ذمته هذا الشيء قد يكون انسان مثلا يحتاج الى نفقة مقدرة مثلا بهذا القدر مثلا اخر يحتاج اكثر لانه مثلا عنده اولاده وعنده اجار مثلا شخص اخر لا ليس عنده - 00:02:18

هذه ما يحتاج لهذه النفقة والتكاليف يختلف من شخص الى اخر لكن يأخذ بقدر حاجته وكذلك يصرف فيها رسوم الاقامة لا بأس لو كانوا مقيم مثلا وفيه البلد محتاجا الى اخذ الزكاة لانها كالضرورة - 00:02:36

الضرورة ما دام انه مقيم ولا يستطيع سدادها لا بأس ان يأخذ منها للزكاة - 00:02:58